

تاج العروس من جواهر القاموس

واسْتَفْتَحَ اللّٰهَ عَلَى فلانٍ : سَأَلَ لَه الذِّصْرَ عَلَيْهِ . والاستفتاحُ : الافتتاحُ
يقال : اسْتَفْتَحْتُ الشَّيْءَ وافتتحتُهُ وجاءَ يَسْتَفْتِحُ البابَ . والمِفْتَاحُ :
مفتاحُ الباب وهو آلةُ الفَتْحِ أي كلُّ ما فُتِحَ به الشَّيْءُ . قال الجَوْهَرِيُّ : وكلُّ
مُسْتَعْمَلٍ . كالمِفْتَاحِ قال سَيِّدَوِيُّه : هذا الصَّرْبُ مِّمَّا يُعْمَلُ مَكْسُورَ الْأَوَّلِ
كانت فيه الهاءُ أو لم تكن . والجمع مَفَاتِيحُ ومَفَاتِيحُ أَيْضاً . قال الْأَخْفَشُ : هو
مثلُ قولهم : أَمَانِي وَأَمَانِيَّ يَخْفَفُ وَيَشْدَدُ . وفي الحديث : أُوتِيَتْ مَفَاتِيحَ
الكَلَمِ وفي رواية : مَفَاتِيحُ هُما جمعُ مِفْتَاحٍ ومِفْتَاحٍ وهما في الْأَصْلِ مِمَّا يُتَوَصَّلُ
به إلى استخراجِ الْمُغْلَقَاتِ التي يتعدَّى الوصولُ إليها فَأَخْبَرَ أَنَّهُ أُتِيَتْ مَفَاتِيحُ
الكَلَامِ وهو ما يَسَّرَ اللّٰهُ لَهُ مِنَ الْبَلَاغَةِ وَالْفَصَاحَةِ وَالْوُضُوءِ إِلَى غَوَامِضِ الْمَعَانِي
وبدائعِ الْحِكَمِ وَمَحَاسِنِ الْعِبَارَاتِ وَالْأَلْفَاظِ التي أُغْلِقَتْ عَلَى غَيْرِهِ وَتَعَدَّ رَتْ عَلَيْهِ .
وَمَنْ كَانَ فِي يَدِهِ مَفَاتِيحُ شَيْءٍ مَخْزُونٍ سَهَّلَ عَلَيْهِ الْوُصُولُ إِلَيْهِ . والمِفْتَاحُ : سِمَةٌ
أَيَّ عِلَامَةٍ فِي الْفَخِذِ وَالْعُنُقِ مِنَ الْبَعِيرِ عَلَى هَيْئَتِهِ . والمِفْتَاحُ كَمَسْكَانٍ :
الْخِزَانَةُ قال الْأَزْهَرِيُّ : وكلُّ خِزَانَةٍ كَانَتْ لِصِنْفٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فَهِيَ
مِفْتَاحٌ . والمِفْتَاحُ أَيْضاً الْكَذْزُ وَالْمَخْزَنُ . وقوله تعالى : " مَا إِنَّ
مَفَاتِيحَهُ لَتَنُذِرُوكَ بِالْعُمُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ " .
قيل : هِيَ الْكُنُوزُ وَالْخِزَانُ . قال الزَّجَّاجُ : رُوي أَنَّ خَزَائِنَهُ مَفَاتِيحُهُ .
ورُوي عَنْ أَبِي صَالِحٍ قال : مَا فِي الْخَزَائِنِ مِنْ مَالٍ تَنُذِرُوكَ بِهِ الْعُمُصْبَةُ قال الْأَزْهَرِيُّ :
وَالْأَشْبَهُ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ مَفَاتِيحَهُ خَزَائِنُ مَالِهِ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ . قال : وقال
الليث : جمع المِفْتَاحِ الذي يُفْتَحُ بِهِ الْمَغْلَاقُ مَفَاتِيحُ وجمع المِفْتَاحِ :
الْخِزَانَةُ الْمَفَاتِيحُ . وجاءَ في التَّفْسِيرِ أَيْضاً أَنَّ مَفَاتِيحَهُ كَانَتْ مِنْ جُلُودٍ عَلَى
مِقْدَارِ الْإِصْبَعِ وَكَانَتْ تُحْمَلُ عَلَى سَبْعِينَ بَغْلًا أَوْ سِتِّينَ . قال : وهذا ليس بقوى
وروى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي رَزِينٍ قال : مَفَاتِيحُهُ : خَزَائِنُهُ إِنَّ كَانَ لَكَافِيًا مِفْتَاحُ
وَاحِدٍ خَزَائِنَ الْكُوفَةِ إِنََّّمَا مَفَاتِيحُهُ الْمَالُ . وفَاتِيحُ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ : جَامِعٌ .
ومن المجاز : فاتحٌ قَضَى وَحَاكَمَ مُفَاتِحَةً وَفَتَّاحًا . وفي حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُمَا : مَا كُنْتُ أَدْرِي مَا قَوْلُ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ : " رَبِّ أَنْزِلْهُ بَيْنَنَا
وَبَيْنَ قَوْمِنَا " حتى سمعتُ بَنْتَ ذِي يَزَنَ تقولُ لزوجها : تعالْ أَفَاتِحْكَ أَيْ
أَحْكَمْكَ . ومنه لَا تُفَاتِحُوا أَهْلَ الْقَدَرِ . أَيْ لَا تُحَاكِمُوهُمْ وَقِيلَ : لَا

تَبْدُوهُمْ بِالْمَجَادِلَةِ وَالْمِنَاطَرَةِ . و يقال تَفَاتَحَا كَلَامًا بينهما إذا تَخَافَتَا
دُونَ النَّاسِ . وَالْحُرُوفُ الْمُتَفَتِحَةُ هِيَ الَّتِي يُحْتَوَى فِيهَا لِفَتْحِ الْحَذَكِ مَا
عَدَا ضَمَطٌ وَهِيَ أَرْبَعَةٌ أَحْرَفٌ فَإِنَّهَا مُطَبَقَةٌ . و من المجاز قول الأعرابيَّة لزوجةها :
بيني وبينك الفَتَّاحُ كَكَتَّانٍ وَهُوَ الْحَاكِمُ بِلُغَةِ حَمِيرٍ . وَفَاتِحَةُ الشَّيْءِ : أَوَّلُهُ .
وَفِي التَّهْذِيبِ عَنْ ابْنِ بُزُرْجٍ : الْفَتَّاحِيُّ كَسَكْرِي : الرَّيِّحُ وَأَنَشَدَ : .
أَكُلُاسُهُمْ لَا يَبَارِكُ اللَّهُ فِيهِمْ ... ذَا ذُكِرَتْ فَتَّحِي مِنَ الْبَيْعِ عَاجِبُ